

الرجحها وكيفية وقدمها في احبها والواثين واجه امر الفرج فمضت وقال
فرقان بين النظر الى المستثنى منه وخطر الجاح الى الاستثناء ويجوز
لغيره اذ مع حفظها عن الاضال الى الاكل حفظها عن الابداء وعن ابن زيد
كلما في القرآن من حفظ الفرج فهو عن الزنا اهذ فانه اراد الاستتار ثم
اخبر بانة خير باحوالم واقالم وكيف يحيلون ابصارهم وكيف يصعبون
بساير حواسهم فعملهم اذا عرفوا ذلك ان يكونوا امنه على تقوي وحذر في كل
حركة وسكون النساء مامورات ايضا بغض الابصار لا يحل للمرأة
ان تنظر من الاجنبي الى ما تحت سرته الى ركبته وان اشتمت غرض بصرها الراس
ولا تنظر من المراة الا مثل ذلك وغضها بصرها من الاجانب او ليها
واحسن منه حديث ام مكتوم عن ام سلمة قالت كنت عند النبي صلى الله عليه
وسلم وعنده ابن ميمونه فاقبل ابن ام مكتوم وذلك بعد ان امرنا بالتحجاب
فدخل علينا فقال احببنا فقلنا يا رسول الله اليس عي لا يبصرنا فقال
افعيا وانتم اتم التما تبصرانه **فان قلت** لم قدم غض الابصار على
حفظ الفرج **قلت** بان النظر يريد الذي وزايد الفجور والبليوي
فيه اشد واكثر ولا يكاد يقدر على الاحتراز منه الزينه ما تزينت
به المرأة من حل او حل او خضاب بما كان ظاهرا منها كالمحيط والفتحة والحك
والخضاب ولا يظن بانها يابديه للاجانب وما حفي منها كالحبال والسوار والذلي

والنقل لاده والاهليل والونهاج والقرط ولا تديه الالهوا ولا المذكورين وذكر
الزينه من مواضعها التي تعلقه في الامر بالنصون والنسرة لان هذه الزينه
واقعة على مواضع من الجسد محل النظر اليها لغزها ولا وهي الذراع والساق
والعقد والعنق والراس والصدر والاذن فبهي عن ابد الزينه نفسها يعلم
ان النظر لم محل اليها الملا يستهان تلك المواضع بليل النظر اليها من غير
ملاسه لها لا مكان في حله كان النظر الى المواضع انفسها متمكنا في الحصر
ثابت القدم في الحرمة ساهدا على ان النساء حفتن ان يحظر في سترها
وتيقن الله في الكشف عنها **فان قلت** ما تقول في الغراميل هل محل
نظرها ولا اليها **قلت** نعم **فان قلت** السن موضعها الظهر
ولا محل النظر الي ظهرها وبطنها وورد الشعر يعوق الغراميل
على ما حادي تحت السوة **قلت** كما قلت ولكن امر الغراميل خلف
امر ساير الحلي لانه لا يقع الا فوق ويجوز النظر الى الثوب الواقع على الظهر
والبطن للاجانب فضلا عن ها ولا الا اذا كان نصف البشرة لرقته فلا يحل
النظر اليه ولا محل النظر الى الغراميل واقعه عليه **فان قلت** ما
المراد لموقع الزينه ذلك العضو كله ام المقدار الذي لا يسه الزينه **قلت**
الصحيح ان العضو كله فافسرت مواضع الزينه للثيبيه وذلك مواضع الزينه
الظاهرة الوجود موضع الحبل في عينه والخضاب بالوسن في حاجبه وسنان

ق